

[854/ 146] من كان عليه كفارة قتل هل له أن يصوم من أثناء الشهر أم لا بد من بدايته؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من كان عليه كفارة قتل فهل له ان يصوم من اثناء الشهر؟ ام لابد ان يكون الصيام من بداية الشهر

يجوز انه يبدأ من الهلال ويجوز انه يبدأ من اثناء الشهر - 00:00:00

فان بدا من الهلال يصوم بالاهلة اذا كان يرى الهلال يرى الهلال. اما اذا صام من اثناء الشهر فهو يصوم بالعدد ستين يوم. نعم -

00:00:18